

أصول مذهب الإمام مالك معالي الشيخ أ.د. سعد بن ناصر

الشثري--الدرس (32)

سعد الشثري

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. ايها احبة يرحب بكم مجددا في هذه الحوارات المباركة في تدارس اصول الامام ما لك رحمه الله تعالى - [00:00:02](#)

في مذهبه واستدلاله ويصبحنا في هذه الحوارات المباركة صاحب الفضيلة العلامة الشيخ سعد بن ناصر الشثري حياكم الله فضيلة الشيخ الله يحييك وارحب بك وارحب بالمشاهدين واسأل الله جل وعلا ان يرزقنا واياهم العلم النافع - [00:00:31](#)

والعمل الصالح. احسن الله لفضيلتكم وقد اشترتم في الحلقة الماضية الى قاعدة من قواعد الكلية في الشريعة الا وهي الضرر زال ومما ذكره المؤلف في هذا الكتاب المبارك من القواعد من القواعد المهمة - [00:00:51](#)

العادة محكمة. نعمل بفضيلتكم الاشارة بمعناها للسادة المشاهدين. كذلك ادلتها وشيء من تطبيقاتها المعاصرة. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على افضل الانبياء والمرسلين. اما بعد فان قول العلماء العادة محكمة معناه ان العادة وهي الامر المتكرر الذي تألفه - [00:01:11](#)

النفوس محكم اي يعاد اليه ويرجع اليه ويعتبر في الحكم على الاشياء وهذه القاعدة العادة محكمة دل عليها الكثير من النصوص الشرعية من ذلك قول الله عز خذ العفو وامر بالعرف. ومن ذلك قوله عز وجل والوالدات يرضعين اولادهن - [00:01:41](#)

حولين كاملين لمن اراد ان يتم الرضاعة وعلى المولود له. له رزقهن وكسوتهن بالمعروف. بالمعروف نعم. فقيده الحكم بالمعروف وهكذا قيد عددا من الاحكام الشرعية بكونها بالمعروف اي بما تعارف عليه - [00:02:11](#)

الناس هذه القاعدة العادة محكمة لها تطبيقات كثيرة قبل ان نأتي للتطبيقات لابد لنشير الى شروط القاعدة. وقبل هذا الفرق بين العادة والعرف. العرف هذا يتعلق بمجموع الناس لكن العادة قد تكون خاصة بواحد او بجماعة قليلين. شروط القاعدة العادة محكمة عدد من الشروط - [00:02:31](#)

الاول الا يكون العرف والعادة مخالفا للشرع. فما كان مخالفا للشرع فاننا نطرحه ولا نضع له قيمة و الشرط الثاني من شروط القاعدة الشرط الاول هو ان لا يخالف العرف الشرع. نعم. اه الشرط الثاني ان يكون العرف مطردا. اي سائرا على طريقة واحدة. اما لو اضطربت - [00:03:01](#)

الناس في هذا الباب فحينئذ لا يلتفت الى مضطربة من احوالهم. مثال ذلك لو باعه سلعة بثلاث مئة جنيه. فاختلفوا هل المراد الجنيه المصري او الجنيه الانجليزي او الجنيه السوداني - [00:03:31](#)

فحينئذ نقول لا يوجد هنا عرف مطرد وبالتالي يبطل العقد. بخلاف ما لو معه سلعة خمسين ريالاً. نعم. الريال يحتمل ان الريال السعودي او الريال القطري او الريال اليمني فيقول - [00:03:51](#)

معهود عليه هنا المتبادل الى اذهان الناس هنا انه الريال السعودي. ومثله لو باعه سلعة بمئة دينار فحين اذ المتبادل المتبادل عند الناس هنا انها مئات اذا باعه بمئة دينار المتبادل - [00:04:11](#)

دينار ايش ؟ البحرين. البحرين. للدينار الكويتي ولا غيره من انواع الدينار. دينار الاردني ولا الدينار التونسي لماذا؟ لان المتبادل الى اذهان الناس العرف المضطرب ان المراد به الدينار آآ البحريني. كذلك - [00:04:31](#)

يشترط في تطبيق العادة والعرف الا يكون هناك تصريح يقابل هذا العرف. وما دام تطلب معاصرة من الامثلة المعاصرة. عشان التقريب يعني. عندنا شخص يقود زيارته. نعم. وجد الاشارة حمراء. معناه وقف. قف. ايه. طيب. اذا عرف - [00:04:51](#)

ان الاشارة الحمراء معناها انه يجب الوقوف. نعم. لكن وجدنا بجوار الاشارة رجل المرور يؤشر للناس. انسيروا. نعم. او يناديهم بمكبر الصوت سيروا سيروا هل يعمل بي الاشارة الطويلة الحمراء او يعمل بقول رجل المرور - [00:05:21](#)

قال رجل المرور. لماذا؟ تلك العمل بالاشارة الطويلة عرف. عرف. وهنا تصريح. اي نعم. فاذا وجد تصريح ومعه عرف قدم التصريح. قدم التصريح على العرف. العرف. مثال اخر اوضح من هذا - [00:05:51](#)

اتينا بالتمر ووظعته امامك. في عرف الناس انني اذا وضعت التمر امامك يجوز لك ان تأكل منه. نعم لما وضع التمر امامك قال انتبه ترى لا اريدك تأكل منه فهنا عرف - [00:06:11](#)

يدل على جواز الاكل. وهنا تصريح يدل على عدم جواز الاكل. ايهما يقدم؟ تصريح. نقول يقدم التصريح على العرف. العرف يشترط ايضا في العرف ان يكون سابقا. لما تعارف ما عرف فيه. اما العرف - [00:06:31](#)

اللاحق فهذا لا يلتفت اليه. مثال ذلك لو اننا وجدنا آآ يعني شخصا يذكر لفظة التأمين. حينئذ استعمال لفظة التأمين في الزمان الاول يراد بها امين في الصلاة. في الزمان قبل اربعين سنة يراد بها تميم تباري. اي نعم. لما وجد تأمين التعاملى وجد التأمين الصحي - [00:06:51](#)

اصبحت قيمة التأمين مترددة بينها. وبالتالي نحتاج الى مبين وموضح يعرف بهذا اللفظ. لماذا اختلف هذا باختلاف الاخ. العرف ما بين زمان وزمان. واخر. العرف يمكن اعماله في اشياء كثيرة منها تفسير الالفاظ - [00:07:21](#)

فان الناس تختلف مفاهيمهم ومدلولات كلامهم في اختلاف ومن هنا نجد ان انسان قد يعني اه يتكلم بكلمة يختلف معناها من اه مجتمع مستمعي اخر بحسب وانا ذكرت لك بعض الكلمات التي يختلف مدلولها بين المجتمع السعودي والمجتمع البحري البحريني. هكذا - [00:07:41](#)

ايضا لا بد ان يلاحظ اذا مجالات تطبيق القاعدة في تفسير الالفاظ هنا كذلك ايجاد الضابط لما هو مطلق. اذا وجدنا شيئا مطلقا في الاحكام الشرعية. نعم. ولم نجد له ضابط لا في اللغة - [00:08:11](#)

ولا في الشرح حينئذ نرجع الى العرف. ونضبط معنى هذا اللفظ من خلال اه العرف مثال ذلك مثلا جاءت الشريعة بان من آآ بانه تجب النفقة تجب كم مقدار النفقة؟ اذا عرف الناس. نرجع الى الشارع ما نجد. الضابط. نرجع الى اللغة لا نجد ضابط. بالتالي نرجع الى عرف الناس - [00:08:31](#)

الناس فنفسره بحسب آآ العرف. هكذا من مجالات تطبيق القاعدة ما جاء مطلقا من الفاظ الناس او ما يحتاج الى التفسير من الفاظ الناس فاننا نفسره بالعرف والعادة لما وجدنا وصية زيد وجدنا كلمات عامية فنفسرها بما يتعارف الناس على معناه فيما بينهم - [00:09:01](#)

والعادة مجالات وتطبيقها كثيرة ولها اثار العادلة واثار كبيرة في حياة الناس احسن الله اليكم صاحب الفضيلة على هذا البيان والافاضة في هذه القاعدة المهمة التي اشترتم الى شيء من تطبيقاتها ولا شك - [00:09:31](#)

ان لها تطبيقات كثيرة اه حري بطالب العلم والمهتم في مسائل الشرعية فداولي الاطلاع عليها ايها الاحبة يجمعنا بكم لقاء اخر بمشيئة الله وتعالى. اسأل الله عز وجل ان يوفقنا واياكم للخير - [00:09:51](#)

واستودعكم الله الذي لا تضيع ودائعه - [00:10:11](#)